الأمم المتحدة
A/HRC/57/44
الجمعية العامة
Distr.: General
22 July 2024
Arabic
Original: English

مجلس حقوق الإنسان
الدورة السابعة والخمسون
9 أيلول/سبتمبر – 9 تشرين الأول/أكتوبر 2024
البند 3 من جدول الأعمال
تعزيز وحماية جميع حقوق الإنسان، المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية، بما في ذلك الحق في التنمية

الاحتجاز التعسفي

تقرير الفريق العامل المعني بالاحتجاز التعسفي

موجز

اعتمد الفريق العامل المعني بالاحتجاز التعسفي، في عام 2023، بموجب إجراءاته العادية، 77 رأياً بشأن احتجاز 173 شخصاً في 39 بلداً. وأحال الفريق العامل أيضاً 71 نداءً عاجلاً إلى 28 حكومة، وأحالها في 21 حالة إلى جهات فاعلة أخرى، كما أحال 111 رسالة ادعاء وغيرها من الرسائل إلى 56 حكومة، وأحالها في 12 حالة إلى جهات فاعلة أخرى، بشأن أفراد محددي الهوية لا يقل عددهم عن 354 فرداً. وأبلغت بعض الدول الفريق العامل بأنها اتخذت تدابير لمعالجة أوضاع المحتجزين، وقامت في حالات عديدة بإطلاق سراحهم. ويعرب الفريق العامل عن امتنانه للحكومات التي استجابت لنداءاته واتخذت خطوات لتزويده بالمعلومات المطلوبة بشأن حالة المحتجزين.

وأجرى الفريق العامل زيارات قطرية إلى المكسيك في الفترة من 18 إلى 29 أيلول/سبتمبر 2023، وإلى جزر البهاما في الفترة من 27 تشرين الثاني/نوفمبر إلى 8 كانون الأول/ديسمبر 2023.

ويتناول الفريق العامل في هذا التقرير بالبحث مسالة الاحتجاز التعسفي والحكم الإلزامي المواضيعية.

ويكرر الفريق العامل، في توصياته، دعوته الموجهة إلى الدول لكي تواصل زيادة تعاونها معه فيما يخص ردودها على الرسائل العادية، فتقدم له من خلال إجراءات المتابعة تقارير عن تنفيذ آرائه (ومنها تقارير عن توفير سبل الانتصاف والجبر المناسبة لضحايا الاحتجاز التعسفي)، وتستجيب لطلبات الزيارات القطرية. ويحث أيضاً الدول على مراجعة التشريعات التي تفرض أحكام دنيا إلزامية ومراجعة الأحكام التي سبق فرضها بموجب نظام أحكام دنيا إلزامية لضمان امتثال كل حكم لمقتضيات الضرورة والتناسب، وتعديل التشريعات والمبادئ التوجيهية لإصدار الأحكام لتنص على إصدار أحكام متناسبة في الجرائم المتصلة بالمخدرات. ويدعو الفريق العامل كذلك الدول إلى توفير موارد بشرية

الرجاء إعادة الاستعمال

كافية ويمكن التنبؤ بها لتمكينه من الوفاء بولايته بطريقة فعالة ومستدامة. ويحث الدول على الاستجابة لنداء مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان من أجل وضع حد نهائي للاحتجاز التعسفي، والإفراج عن الأفراد المحتجزين تعسفاً.

المحتويات

الصفحة

أولاً – الفصل الأول 4

ثانياً – أنشطة الفريق العامل 4

ألف – معالجة البلاغات الموجهة إلى الفريق العامل خلال عام 2023 4

باء – الزيارات القطرية 23

ثالثاً – المسائل المواضيعية 23

الاحتجاز التعسفي والأحكام الإلزامية 24

رابعاً – الاستنتاجات 25

خامساً – التوصيات 26

أولاً- الفصل الأول

1- أُنشئ الفريق العامل المعني بالاحتجاز التعسفي بموجب القرار 42/1991 الصادر عن لجنة حقوق الإنسان. وعُهد إليه بالتحقيق في حالات ادعاء الحرمان التعسفي من الحرية، وفقاً للمعايير المنصوص عليها في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان والصكوك الدولية ذات الصلة التي قبلتها الدول المعنية. ووضّحت اللجنة ولاية الفريق العامل ومدّتها في قرارها 50/1997 لتشمل مسألة الاحتجاز الإداري لملتمسي اللجوء والمهاجرين. وعملاً بقرار الجمعية العامة 251/60 ومقرر مجلس حقوق الإنسان 102/1، اضطلع المجلس بولاية اللجنة. وجرى مؤخراً تمديد ولاية الفريق العامل لفترة ثلاث سنوات بموجب قرار المجلس 8/51 المؤرخ 6 تشرين الأول/أكتوبر 2022.

2- وخلال الفترة من 1 كانون الثاني/يناير إلى 31 كانون الأول/ديسمبر 2023، كان الفريق العامل يتألف من ميريام إسترادا - كاستييو (إكوادور) وماشيو جيليت (نيوزيلندا) وبريا غوبالان (ماليزيا) ومومبا ماليلا (زامبيا) وغانا يودكيفسكا (أوكرانيا).

3- وتولت السيدة إسترادا - كاستييو منصب رئيسة - مقررة الفريق العامل من نيسان/أبريل 2022 إلى نيسان/أبريل 2023، والسيد ماليلا منصب نائب الرئيسة. وفي الدورة السادسة والتسعين للفريق العامل، في نيسان/أبريل 2023، انتُخِبت السيدة غوبالان رئيسة - مقررة، والسيد جيليت نائباً للرئيسة معنياً بالبلاغات، والسيدة يودكيفسكا نائبة للرئيسة معنية بالمتابعة.

ثانياً- أنشطة الفريق العامل

4- خلال الفترة من 1 كانون الثاني/يناير إلى 31 كانون الأول/ديسمبر 2023، عقد الفريق العامل دوراته السادسة والتسعين، والسابعة والتسعين، والثامنة والتسعين.

5- وأجرى الفريق العامل زيارات قطرية إلى المكسيك في الفترة من 18 إلى 29 أيلول/سبتمبر 2023[(1)]، وجزر البهاما في الفترة من 27 تشرين الثاني/نوفمبر إلى 8 كانون الأول/ديسمبر 2023[(2)].

6- وتيسيراً للتواصل وتبادل المعلومات، اجتمع الفريق العامل مع مجموعة من المنظمات غير الحكومية خلال دورته الثامنة والتسعين بغية جمع معلومات عن المسائل المتصلة بالاحتجاز التعسفي وتعزيز فهم المجتمع المدني لأساليب عمل الفريق العامل[(3)] وعملياته.

ألف- معالجة البلاغات الموجهة إلى الفريق العامل خلال عام 2023

1- البلاغات المحالة إلى الحكومات

7- اعتمد الفريق العامل، في دوراته السادسة والتسعين، والسابعة والتسعين، والثامنة والتسعين، ما مجموعه 77 رأياً بشأن 173 شخصاً في 39 بلداً (انظر الجدول أدناه).

(1) انظر A/HRC/57/44/Add.1.

(2) انظر A/HRC/57/44/Add.2.

(3) A/HRC/36/38.

2- آراء الفريق العامل

8- عندما قدم الفريق العامل آراءه إلى الحكومات، قام، وفقاً لأساليب عمله، بتوجيه انتباهها إلى قراري لجنة حقوق الإنسان 50/1997 و31/2003 وقرارات مجلس حقوق الإنسان 4/6 و7/24 و22/42 و8/51، التي طلبت فيها هاتان الهيئتان إلى الدول أن تأخذ آراء الفريق العامل في الاعتبار، وأن تتخذ، عند الاقتضاء، خطوات مناسبة لتصحيح وضع الأشخاص المسلوبة حريتهم تعسفاً، وأن تُبلغ الفريق العامل بما اتخذته من خطوات. ولدى انقضاء مهلة 48 ساعة عقب إحالة الآراء إلى الحكومات المعنية، أحيلت الآراء إلى المصادر ذات الصلة.

الآراء المعتمدة خلال الدورات السادسة والتسعين والسابعة والتسعين والثامنة والتسعين للفريق العامل

رقم الرأي	الدولة (الدول)	ردّ الحكومة	الشخص المعني (الأشخاص المعنيون)	الرأي	المعلومات الواردة بشأن المتابعة
2023/1	الكاميرون	لا	توماس أوا جونيور	الاحتجاز تعسفي، الفئات الأولى والثانية والثالثة والخامسة	لم تتخذ الحكومة أي إجراء لتنفيذ الرأي. (معلومات من المصدر)
2023/2	البحرين	نعم	عبد الجليل عبد الله يوسف وأحمد السنكيس	الاحتجاز تعسفي، الفئات الأولى والثانية والثالثة والخامسة	يقضي السيد السنكيس عقوبته ولم يُدفَع له أي تعويض. وأُجري تحقيق في ادعاءات التعذيب، وأثبت أنها غير مدعومة بأي أدلة ملموسة. ويمكنه الحصول على الرعاية الطبية وصحته البدنية والعقلية مستقرة. (معلومات من الحكومة)
2023/3	تركيا	نعم	علي أونال	الاحتجاز تعسفي، الفئات الأولى والثانية والثالثة والخامسة	لم تتخذ الحكومة أي إجراء لتنفيذ الرأي. (معلومات من المصدر)
2023/4	الجزائر	نعم	حميد سوداد	الاحتجاز تعسفي، الفئات الأولى والثانية والثالثة والخامسة	أُطلق سراحه في 20 تموز/يوليه 2023 بموجب مرسوم رئاسي في الذكرى الحادية والستين لاستقلال الجزائر. والسيد سوداد لا يستوفي شروط التعويض؛ واستفاد من جميع حقوقه وحرياته؛ والقوانين الوطنية تتوافق مع الالتزامات الدولية. (معلومات من الحكومة) لم تتخذ الحكومة أي إجراء لتنفيذ التوصيات الأخرى في الرأي. (معلومات من المصدر)
2023/5	كمبوديا	لا	سينغ تشان ثيري	الاحتجاز تعسفي، الفئات الأولى والثالثة والخامسة	لا يوجد
2023/6	الصين	لا (متأخر)	نغمات حميد وتاجينيسا يمين وديليكسياتي ووليبايي	الاحتجاز تعسفي، الفئات الأولى والثالثة والخامسة	لم تتخذ الحكومة أي إجراء لتنفيذ الرأي. (معلومات من المصدر)
2023/7	باكستان	لا	مالك زهير أحمد	الاحتجاز تعسفي، الفئات الأولى والثالثة والخامسة	لم تتخذ الحكومة أي إجراء لتنفيذ الرأي. (معلومات من المصدر)
2023/8	الهند	لا	خورام بارفيز	الاحتجاز تعسفي، الفئات الأولى والثانية والثالثة والخامسة	لم تتخذ الحكومة أي إجراء لتنفيذ الرأي. (معلومات من المصدر)
2023/9	غينيا الاستوائية وتوغو	لا	ساهيل باهابا ماضي، ومبارك حامد، وفرانسيسكو ميشا أوباما، وديسيديريو ندونغ أبيسو أبوي، وأدولفو سيكوندينو إيسونو مبا أويانا، ولوكاس نتوتومو أوتوغو أيكابا	غينيا الاستوائية: ساهيل باهابا ماضي، ومبارك حامد، وفرانسيسكو ميشا أوباما، وديسيديريو ندونغ أبيسو أبوي، وأدولفو سيكوندينو إيسونو مبا أويانا ولوكاس نتوتومو أوتوغو أيكابا: الاحتجاز تعسفي، الفئتان الأولى والثالثة ساهيل باهابا ماضي ومبارك حامد: الاحتجاز تعسفي، الفئة الخامسة توغو: الاحتجاز تعسفي، الفئة الأولى	لم تتخذ حكومتا غينيا الاستوائية وتوغو أي إجراء لتنفيذ الرأي. (معلومات من المصدر)
2023/10	إريتريا	لا	داويت إسحاق	الاحتجاز تعسفي، الفئات الأولى والثانية والثالثة والخامسة	لم تتخذ الحكومة أي إجراء لتنفيذ الرأي. لا يزال مكان وجود السيد إسحاق ووضعه مجهولين. (معلومات من المصدر)

رقم الرأي	الدولة (الدول)	ردّ الحكومة	الشخص المعني (الأشخاص المعنيون)	الرأي	المعلومات الواردة بشأن المتابعة
2023/11	كازاخستان	نعم	زنبولات ماماي	الاحتجاز تعسفي، الفئتان الأولى والثانية	لا يزال السيد ماماي محتجزاً ويقضي عقوبته. وقد حظيت المسائل المتعلقة بمراعاة حقوقه أثناء الاحتجاز، وكذلك ادعاءاته المتعلقة بالاحتجاز غير القانوني، بتقييم قانوني مناسب من قبل المحكمة. ولم يُدفَع تعويض للسيد ماماي. (معلومات من الحكومة)
2023/12	مصر	نعم	صفوان ثابت وسيف ثابت	الاحتجاز تعسفي، الفئات الأولى والثالثة والخامسة	لم تتخذ الحكومة أي إجراء لتنفيذ الرأي. (معلومات من المصدر)
2023/13	إسرائيل	لا	صلاح حموري	الاحتجاز تعسفي، الفئات الأولى والثانية والثالثة والخامسة	لا يوجد
2023/14	أستراليا	نعم	غوس كوستر	الاحتجاز تعسفي، الفئات الأولى والثانية والرابعة والخامسة	السيد كوستر محتجز بشكل قانوني واحتجازه ليس تعسفياً. ومن ثم، لم تتخذ الحكومة أي إجراء ولا تعتزم اتخاذ أي إجراء بشأن التوصيات المتعلقة بالتعويض وغيره من أشكال الجبر أو بإجراء تحقيق كامل ومستقل. (معلومات من الحكومة) تم مؤخراً تقييم السيد كوستر على أنه متأثر بقرار المحكمة العليا في أستراليا في قضية *NZYQ ضد وزير الهجرة والمواطنة وشؤون التعددية الثقافية* [2023] HCA 37. ومن ثم، أُفرج عنه من مركز احتجاز المهاجرين في 11 تشرين الثاني/نوفمبر 2023. (معلومات من المصدر)
2023/15	أستراليا	نعم	محمد داداشي	الاحتجاز تعسفي، الفئات الأولى والثانية والرابعة والخامسة	لا يوجد
2023/16	فييت نام	لا	نغوين تونغ ثوي	الاحتجاز تعسفي، الفئات الأولى والثانية والثالثة والخامسة	لم تتخذ الحكومة أي إجراء لتنفيذ الرأي. (معلومات من المصدر)
2023/17	المملكة العربية السعودية	نعم	عايدة الغامدي وعادل الغامدي	الاحتجاز تعسفي، الفئات الأولى والثانية والثالثة والخامسة	لم تتخذ الحكومة أي إجراء لتنفيذ الرأي. (معلومات من المصدر)
2023/18	الولايات المتحدة وباكستان ورومانيا	الولايات المتحدة: لا باكستان: لا رومانيا: نعم	مصطفى فرج محمد مسعود الجديد العزيبي	الولايات المتحدة: الاحتجاز تعسفي، الفئات الأولى والثالثة والخامسة باكستان ورومانيا: الاحتجاز تعسفي، الفئتان الأولى والثالثة	السيد الجديد العزيبي محتجز بشكل قانوني. ولا يزال أمر إحضاره أمام المحكمة معلقاً أمام محكمة مقاطعة كولومبيا في الولايات المتحدة. وعُقدت آخر جلسة استماع له أمام مجلس الاستعراض الدوري في آب/أغسطس 2023. (معلومات من حكومة الولايات المتحدة) ليس لدى الحكومة معلومات أخرى غير تلك المقدمة رداً على الادعاءات التي أُرسِلت إليها. ويوجد حالياً مشروع قانون للتصديق على الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري في مرحلة إجراء الموافقة المشترك بين المؤسسات. (معلومات من حكومة رومانيا)
2023/19	الإمارات العربية المتحدة	لا	عمران علي حسن الرضوان الحارثي، وعبد الله عبد القادر أحمد علي الهاجري، وأحمد يوسف عبد الله الزعابي، ومحمد عبد الرزاق محمد الصديق، وحسين منيف الجابري، وحسن منيف الجابري، وسلطان	الاحتجاز تعسفي، الفئات الأولى والثانية والثالثة والخامسة	لا يوجد

رقم الرأي	الدولة (الدول)	ردّ الحكومة	الشخص المعني (الأشخاص المعنيون)	الرأي	المعلومات الواردة بشأن المتابعة
			بن كايد محمد القاسمي، وخليفة هلال خليفة هلال النعيمي، وإبراهيم إسماعيل إبراهيم الياسي، ومحمد عبد الله الركن، وعبد السلام محمد درويش المرزوقي، وفؤاد محمد عبد الله حسن الحمادي		
2023/20	مصر	لا	إسلام عاطف عمر جاب الله وعبد الصمد محمود محمد الفقي	الاحتجاز تعسفي، الفئتان الأولى والثالثة	لا يزال السيد جاب الله رهن الحبس الاحتياطي ويتم تجديد حبسه كل 45 يوماً. ولم تتخذ الحكومة أي إجراء لتنفيذ الرأي. (معلومات من المصدر)
2023/21	إيران (جمهورية – الإسلامية)	لا[أ]	صابا كرد أفشاري ورحيلة أحمدي	الاحتجاز تعسفي، الفئات الأولى والثانية والثالثة والخامسة	بناءً على طلب من رئيس السلطة القضائية الموقر في ذكرى انتصار الثورة الإسلامية، صدر قرار عفو المرشد الأعلى عن السيدة أفشاري وأطلق سراحها في 8 شباط/فبراير 2023. وأُطلِق سراح السيدة أحمدي في 14 تشرين الأول/أكتوبر 2022، بعد أن تم تخفيف الحكم الصادر بحقها. وأُلقي القبض على كلا الفردين واحتجازهما استناداً إلى أسس قانونية متينة. (معلومات من الحكومة)
2023/22	فييت نام	لا	دانغ دين باش	الاحتجاز تعسفي، الفئات الأولى والثانية والثالثة والخامسة	لم تتخذ الحكومة أي إجراء لتنفيذ الرأي. (معلومات من المصدر)
2023/23	المغرب	نعم	سيدي عبد الله أبهاه، ومحمد البشير بوتنكيزة، ومحمد باني، وعبد الجليل لعروسي، وعبد الحي لخفاوني، وأحمد السباعي، وسيد أحمد لمجيد، وإبراهيم الإسماعيلي، ومحمد خونا بابيت، ومحمد امبارح لفقير، والنعمة الأصفري، ومحمد بوريال، ومحمد لمين هادي، والحسن العزاوي، وعبد الله التوبالي، والبشير خدة، والحسن داه، ومحمد التهليل	الاحتجاز تعسفي، الفئتان الأولى والثالثة[ب]	لم تتخذ الحكومة أي إجراء لتنفيذ الرأي. ولا يزال جميع الأفراد رهن الاحتجاز في ظروف متدهورة، بما في ذلك العزلة، وعدم التواصل مع أسرهم، وتقييد الحصول على الرعاية الطبية. (معلومات من المصدر)
2023/24	غواتيمالا	نعم	ليليان بيرجينيا لابارا ريباس	الاحتجاز تعسفي، الفئتان الأولى والثانية	لا تزال السيدة لابارا ريفاس رهن الاحتجاز وتنتظر قراراً بشأن استئنافها. ولم تتخذ الحكومة أي إجراء لتنفيذ هذا الرأي، حيث إن الإجراءات الجنائية لا تزال معلقة. (معلومات من الحكومة) في 3 كانون الثاني/يناير 2024، توقف الحبس الاحتياطي للسيدة لابارا ريفاس ووُضِعت قيد الإقامة الجبرية. ومُنعت أيضاً من مغادرة البلد وطُلب منها تقديم سجلات بيومترية كل 15 يوماً. (معلومات من المصدر)

رقم الرأي	الدولة (الدول)	ردّ الحكومة	الشخص المعني (الأشخاص المعنيون)	الرأي	المعلومات الواردة بشأن المتابعة
2023/25	البحرين	نعم	أحمد علي أحمد يوسف، وعلاء منصور محمد رضا أحمد أنصيف، وحسين علي حسن علي محمد مطر، وحسين علي جعفر محمد عبد الله، ومحمد علي محسن عبد الله بداو، وسيد حسين سعيد علوي علي محمد الخباز	الاحتجاز تعسفي، الفئتان الأولى والثالثة	قامت وحدة التحقيق الخاصة بالتحقيق في الادعاءات التي أدلى بها جميع الأشخاص المعنيين. وتم حفظ التحقيقات لعدم كفاية الأدلة. (معلومات من الحكومة) في 9 نيسان/أبريل 2024، استُعيض عن عقوبة السيد مطر بعقوبة بديلة. وفي 15 نيسان/أبريل 2024، أُفرِج عن السيد مطر إفراجاً مشروطاً. ويجب أن يقضي في الفترة المتبقية من عقوبته عقوبات بديلة تشمل العمل كمعاين ميداني. في 8 نيسان/أبريل 2024، أُفرِج عن السيد عبد الله بمرسوم ملكي قضى بالعفو عنه. في 26 أيلول/سبتمبر 2023، حُكم على السيد أنصيف بسنة سجناً بتهمة الإتلاف، إلى جانب غرامة قدرها 50 ديناراً. فيما يتعلق بالسادة يوسف وبداو والخباز: لم تتخذ الحكومة أي إجراء لتنفيذ الرأي. (معلومات من المصدر)
2023/26	المملكة العربية السعودية	لا (متأخر)	سفر بن عبد الرحمن الحوالي	الاحتجاز تعسفي، الفئات الأولى والثانية والثالثة والخامسة	لم تتخذ الحكومة أي إجراء لتنفيذ الرأي. (معلومات من المصدر)
2023/27	المملكة العربية السعودية	نعم	سلمى بنت سامي بن عبد المحسن الشهاب ونورة بن سعيد القحطاني	الاحتجاز تعسفي، الفئات الأولى والثانية والثالثة والخامسة	لا يوجد.
2023/28	الكويت	نعم	بشار كيوان	الاحتجاز تعسفي، الفئتان الأولى والثالثة	لم تتخذ الحكومة أي إجراء لتنفيذ الرأي. (معلومات من المصدر) لم يقدم السيد كيوان طلباً للتعويض عن احتجازه التعسفي المزعوم ولم يرفع شكوى جنائية إلى السلطات المختصة. والقوانين المحلية الوطنية الحالية متوافقة مع المعايير الدولية ولا تتطلب أي تعديلات. (معلومات من الحكومة)
2023/29	تركيا	نعم	محمد شينتورك	الاحتجاز تعسفي، الفئات الأولى والثانية والثالثة والخامسة	لا يوجد
2023/30	هونغ كونغ، الصين	لا (متأخر)	هانغ تونغ تشاو	الاحتجاز تعسفي، الفئات الأولى والثانية والثالثة والخامسة	لم تتخذ الحكومة أي إجراء لتنفيذ الرأي. (معلومات من المصدر)
2023/31	مصر	نعم	آية كمال الدين حسين سيد	الاحتجاز تعسفي، الفئات الأولى والثانية والثالثة والخامسة	لم تتخذ الحكومة أي إجراء لتنفيذ الرأي. وفي 24 تموز/يوليه 2024، تم تجديد احتجاز السيدة سيد مرة أخرى. ولا تزال محتجزة في ظروف احتجاز سيئة ومحرومة من الرعاية الطبية. (معلومات من المصدر)
2023/32	المكسيك	نعم	ماريو المانسا سيريتينيو وخوسيه هيرناندس مورا وسيرخيو رودريغيس روساس	الاحتجاز تعسفي، الفئتان الأولى والثالثة	لا يزال الأفراد الثلاثة رهن الاحتجاز وينتظرون البت في طلب إنفاذ الحقوق الدستورية (أمبارو). وفي 29 حزيران/يونيه 2023، عقدت الحكومة والممثلون القانونيون للمحتجزين اجتماعاً لبحث تدابير الجبر الممكنة. وأُجري تحقيق بشأن ادعاءات التعذيب. ولم يثر المحتجزون

رقم الرأي	الدولة (الدول)	ردّ الحكومة	الشخص المعني (الأشخاص المعنيون)	الرأي	المعلومات الواردة بشأن المتابعة
					ادعاءات انتهاك حقهم في الإجراءات القانونية الواجبة، أو الاحتجاز التعسفي، أثناء الإجراءات الجنائية. وقد أصدر النائب العام لولاية تلاكسكالا تعليماته إلى مكتبه لينفذ الإجراءات اللازمة للامتثال للرأي رقم 2023/32 وينشر الرأي على صفحته على شبكة الإنترنت. (معلومات من الحكومة)
					لا يزال الأفراد الثلاثة رهن الاحتجاز. ولم تُمنَح أي تدابير تعويضية. وقررت السلطات التي أجرت التحقيق في ادعاءات التعذيب عدم اتخاذ إجراءات جنائية. (معلومات من المصدر)
2023/33	دولة بوليفيا المتعددة القوميات	نعم	أيبي هوارانكا موريبو	الاحتجاز تعسفي، الفئات الأولى والثانية والثالثة	لا يوجد
2023/34	العراق	لا[ج]	عادل عطية خضير، ورعد محسن غازي الحارس، وبهاء عبد الحسين عبد الهادي	الاحتجاز تعسفي، الفئتان الأولى والثالثة	أُطلِق سراح السيد الحارس وأُسقِطت جميع التهم الموجهة إليه. (معلومات من المصدر)
2023/35	باكستان	لا (متأخر)	روهان أحمد، وعثمان أحمد، وطارق أحمد شهزة	الاحتجاز تعسفي، الفئات الأولى والثانية والثالثة والخامسة	أطلق سراح الأفراد الثلاثة بكفالة في نهاية عام 2023. وهم حالياً ينتظرون المحاكمة. (معلومات من المصدر)
2023/36	مصر	لا	إسلام ناصر عبد النبي عبد المنعم، وأنس حسن أحمد شفيق محمد أبو زكري، وعبد الرحمن أسامة محمد العقيد، ومصطفى أحمد علي شعبان، ومحمد عزت طه عمران، ومحمد نصر عبد الحميد إبراهيم، وجهاد عايد سليمان عياد، ومحمد صلاح أحمد بيومي، وأحمد يسري ربيع عبد الغني، وجهاد عبد الخالق عودة سعيد	الاحتجاز تعسفي، الفئتان الأولى والثالثة	لا يوجد
2023/37	إيران (جمهورية – الإسلامية)	لا	أوليفييه فانديكاستيل	الاحتجاز تعسفي، الفئات الأولى والثالثة والخامسة	نظراً للتسامح الإسلامي وفي إطار القانون واللوائح الدولية، تم الإفراج عن السيد فانديكاستيل في إطار عملية تبادل الأسرى في 26 أيار/مايو 2023. (معلومات من الحكومة)
2023/38	الصين	لا	مايمايتي أبولايتي	الاحتجاز تعسفي، الفئات الأولى والثانية والثالثة والخامسة	لم تتخذ الحكومة أي إجراء لتنفيذ الرأي. (معلومات من المصدر)
2023/39	توغو	لا	عبد العزيز جمعة	الاحتجاز تعسفي، الفئات الأولى والثانية والثالثة	لم تتخذ الحكومة أي إجراء لتنفيذ الرأي. ولا يزال السيد جمعة رهن الاحتجاز في ظروف سيئة. وقد تدهورت حالته الصحية بشكل كبير، وفقد القدرة على استخدام ساقيه. ولا يستطيع الحصول على العلاج الطبي الذي يحتاجه. ولم يُحدد له بعد موعد لمحاكمته. (معلومات من المصدر)

رقم الرأي	الدولة (الدول)	ردّ الحكومة	الشخص المعني (الأشخاص المعنيون)	الرأي	المعلومات الواردة بشأن المتابعة
2023/40	مصر	لا	آية محمد إبراهيم العفيفي	الاحتجاز تعسفي، الفئات الأولى والثانية والثالثة	لم تتخذ الحكومة أي إجراء لتنفيذ الرأي. ولا تزال السيدة عفيفي رهن الحبس الاحتياطي. (معلومات من المصدر)
2023/41	ليبيا	لا	أسامة محمد صالح الغفير العبيد	الاحتجاز تعسفي، الفئات الأولى والثالثة والخامسة	لم تتخذ الحكومة أي إجراء لتنفيذ الرأي. (معلومات من المصدر)
2023/42	الجمهورية العربية السورية	نعم	مؤيد العبيد وعبد العزيز العبيد	الاحتجاز تعسفي، الفئات الأولى والثانية والثالثة والخامسة	لا يوجد
2023/43	الإمارات العربية المتحدة	نعم	سليم دياب أوغلو	الاحتجاز تعسفي، الفئتان الأولى والثالثة	لا يوجد
2023/44	أستراليا	نعم	خالد العلي	الاحتجاز تعسفي، الفئات الأولى والثانية والرابعة والخامسة	تم تقييم السيد العلي على أنه متأثر بقرار المحكمة العليا في أستراليا في قضية *NZYQ ضد وزير الهجرة والمواطنة وشؤون التعددية الثقافية* 37 HCA [2023]. وبالتالي أُطلق سراحه من مركز احتجاز المهاجرين بتأشيرة تجسير (في انتظار الترحيل) من الفئة راء (الفئة الفرعية 070) في 11 تشرين الثاني/نوفمبر 2023. ولم يصبح احتجاز السيد العلي تعسفياً في أي وقت من الأوقات قبل إطلاق سراحه. ومن ثم، لم تتخذ الحكومة أي إجراء ولا تعتزم اتخاذ إجراء بشأن التوصيات المتعلقة بالتعويض وغيره من أشكال الجبر أو بإجراء تحقيق كامل ومستقل. (معلومات من الحكومة) أُطلق سراح السيد العلي من مركز احتجاز المهاجرين في 11 تشرين الثاني/نوفمبر 2023، بعد تقييم أنه تأثر بقرار المحكمة العليا في أستراليا في قضية *NZYQ ضد وزير الهجرة والمواطنة وشؤون التعددية الثقافية* 37 HCA [2023]. (معلومات من المصدر)
2023/45	بيلاروس	لا	إيغور ألياكساندرافيتش لوسيك	الاحتجاز تعسفي، الفئات الأولى والثانية والثالثة	لا يوجد
2023/46	الجمهورية الدومينيكية	لا (متأخر)	جان آلان رودريغيس سانشيس	الاحتجاز تعسفي، الفئتان الأولى والثالثة	لم تتخذ الحكومة أي إجراء لتنفيذ الرأي. ورفضت الحكومة الإفراج عن السيد رودريغيس سانشيس. وفي تشرين الثاني/نوفمبر 2023، التمس المدعي العام رفض طلب الإفراج عنه بحجة أنه استغل الوقت الذي مُنح له للعمل في إنتاج مقاطع فيديو حول قضيته. وفي كانون الأول/ديسمبر 2023، طلبت الحكومة من الولايات المتحدة أن تقيد دخول رودريغيس سانشيس وعائلته إلى أراضيها، على الرغم من عدم محاكمته أو إدانته. (معلومات من المصدر) السيد رودريغيس سانشيس محتجز بشكل قانوني وفقاً للقانون الوطني. ولن يُقدَّم له أي تعويض ولن يُجرَ أي تحقيق لأن ادعاءات انتهاك حقوق الإنسان لا أساس لها من الصحة. والتشريعات الوطنية متماشية مع الصكوك الدولية لحقوق الإنسان. (معلومات من الحكومة)

رقم الرأي	الدولة (الدول)	ردّ الحكومة	الشخص المعني (الأشخاص المعنيون)	الرأي	المعلومات الواردة بشأن المتابعة
2023/47	البحرين	نعم	عبد الجبار عيسى عبد الله حسن محمد، وفاضل عباس عبد الله حسن محمد، وأحمد عبد الله مرهون راشد، وحسن علي عبد الله راشد أحمد راشد، ومحمد عبد الجبار منصور علي حسيني سرحان، وفارس حسين حبيب أحمد سلمان	الاحتجاز تعسفي، الفئتان الأولى والثالثة	في 8 نيسان/أبريل 2024، أُفرِج عن السيد حسن راشد بمرسوم ملكي قضى بالعفو عنه. (معلومات من المصدر)
2023/48	ليبيا	لا	علي سليمان مسعود عبد السيد	الاحتجاز تعسفي، الفئتان الأولى والثالثة	لا يوجد
2023/49	تايلند	لا	تانتاوان تواتولانون	الاحتجاز تعسفي، الفئات الأولى والثانية والثالثة	في بداية عام 2024، أُفرِج عن السيدة تواتولانون بكفالة في انتظار المحاكمة. وأُلقي عليها القبض مرة أخرى في 13 شباط/فبراير 2024 وأُفرِج عنها بكفالة في 28 أيار/مايو 2024. وهي تواجه حالياً تهماً إضافية. (معلومات من المصدر)
2023/50	تونس	لا[د]	المهدي بن غربية	الاحتجاز تعسفي، الفئات الأولى والثانية والثالثة	لا يوجد
2023/51	كوبا	لا (متأخر)	روبرتو بيريس فونسيكا	الاحتجاز تعسفي، الفئات الأولى والثانية والثالثة	لم تتخذ الحكومة أي إجراء لتنفيذ الرأي. (معلومات من المصدر)
2023/52	بيلاروس	لا	بيوتر بوتسكو	الاحتجاز تعسفي، الفئتان الأولى والثانية	لا يوجد
2023/53	الجزائر	لا (متأخر)	عبد الرحمن زيتوت	الاحتجاز تعسفي، الفئات الأولى والثانية والثالثة والخامسة	أُطلق سراح السيد زيتوت في 4 نيسان/أبريل 2024، بعد أن أنهى مدة عقوبته التي دامت سنتين. ولم يمارس السيد زيتوت قط حقه في الاستئناف وهو لا يستوفي شروط التعويض. واستفاد من جميع حقوقه وحرياته؛ والقوانين الوطنية تتوافق مع الالتزامات الدولية. (معلومات من الحكومة)
2023/54	فنزويلا (جمهورية – البوليفارية)	نعم	ماريا فرناندا سيلفا بيرويس وإليسابيث سيلبا بيرويس	الاحتجاز تعسفي، الفئتان الأولى والثالثة	لا يوجد
2023/55	المملكة العربية السعودية	نعم	عوض بن محمد القرني	الاحتجاز تعسفي، الفئات الأولى والثانية والثالثة والخامسة	لم تتخذ الحكومة أي إجراء لتنفيذ الرأي. (معلومات من المصدر)
2023/56	المملكة العربية السعودية	نعم	سلمان فهد العودة وخالد العودة	الاحتجاز تعسفي، الفئات الأولى والثانية والثالثة والخامسة	لم تتخذ الحكومة أي إجراء لتنفيذ الرأي. (معلومات من المصدر)
2023/57	العراق	لا[هـ]	أحمد عبد الرزاق باشا كاظم	الاحتجاز تعسفي، الفئتان الأولى والثالثة	لا يوجد
2023/58	الجزائر	لا	عز الدين معاش	الاحتجاز تعسفي، الفئات الأولى والثانية والثالثة والخامسة	لم تتخذ الحكومة أي إجراء لتنفيذ الرأي. وألغت المحكمة العليا حكم محكمة الاستئناف وأمرت بإعادة المحاكمة. ولا يزال السيد معاش محتجزاً في انتظار إعادة محاكمته. (معلومات من المصدر)
2023/59	نيكاراغوا	لا	رونالدو خوسيه ألباريس لاغوس	الاحتجاز تعسفي، الفئات الأولى والثانية والثالثة والخامسة	لم تتخذ الحكومة أي إجراء لتنفيذ الرأي. وفي 14 كانون الثاني/يناير 2024، تم ترحيل السيد ألباريس لاغوس إلى مدينة الفاتيكان. (معلومات من المصدر)

رقم الرأي	الدولة (الدول)	ردّ الحكومة	الشخص المعني (الأشخاص المعنيون)	الرأي	المعلومات الواردة بشأن المتابعة
2023/60	إسرائيل	لا	جهاد ماهر نافذ بني جابر	الاحتجاز تعسفي، الفئات الأولى والثالثة والخامسة	أُطلِق سراح السيد بني جابر من الاحتجاز الإداري في 30 آب/أغسطس 2023 أو حوالي ذلك التاريخ. (معلومات من المصدر)
2023/61	أستراليا	لا (متأخر)	بيتر إيروفييف ميلز	الاحتجاز تعسفي، الفئات الأولى والثانية والرابعة والخامسة	أُفرج عن السيد ميلز من مركز احتجاز المهاجرين في 16 شباط/فبراير 2024. (معلومات من المصدر)
2023/62	كوبا	نعم	داريل رويس غارسيا	الاحتجاز تعسفي، الفئات الأولى والثانية والثالثة	أُفرِج عن السيد رويس غارسيا إفراجاً مشروطاً في 27 تشرين الأول/أكتوبر 2023، أي قبل شهر واحد من انتهاء مدة عقوبته. ولم تتخذ الحكومة أي إجراء إضافي لتنفيذ الرأي. (معلومات من المصدر)
2023/63	أنغولا	لا (متأخر)	كارلوس مانويل دي ساو بيسينتي	الاحتجاز تعسفي، الفئتان الأولى والثالثة	لم تتخذ الحكومة أي إجراء لتنفيذ الرأي. (معلومات من المصدر)
2023/64	بيلاروس	لا	فيتالي براجينييك	الاحتجاز تعسفي، الفئات الأولى والثانية والثالثة والخامسة	لا يوجد
2023/65	باكستان	لا	شاهزاد مسيح	الاحتجاز تعسفي، الفئات الأولى والثانية والثالثة والخامسة	لم تتخذ الحكومة أي إجراء لتنفيذ الرأي. (معلومات من المصدر)
2023/66	تركيا	لا[و]	جيهانغير شانتيلي	الاحتجاز تعسفي، الفئتان الأولى والثالثة	لا يوجد
2023/67	المغرب	نعم	خطري دادا	الاحتجاز تعسفي، الفئة الثالثة	لم تتخذ الحكومة أي إجراء لتنفيذ الرأي. (معلومات من المصدر)
2023/68	كوبا	نعم	ياندير غارسيا لابرادا	الاحتجاز تعسفي، الفئات الأولى والثانية والثالثة والخامسة	لا يوجد
2023/69	نيكاراغوا	لا	أدريان أليخاندر أرانا، وآنخيل سيباستيان مارتينيس أرانا، وريتشارد دي خيسوس مارتينيس أرانا، وبرايان كيسلر أليمان، وكارلوس أنطونيو لوبيس كانو، ودينيس أنطونيو غارسيا خيرون، وفانور أليخاندرو راموس، وفرانسيسكو خابيير بينيدا غواتيمالا، وغوستابو أدولفو ميندوسا بيتيتا، وخايرو لينين سينتينو ريوس، وكاليد أنطونيو سورونيو مارادياغا، ولويس كارلوس بايي تينوكو، ومانويل دي خيسوس سوبالبارُو برابو، وماوريسيو خابيير بالينسيا ميندوسا، وجون كريستوفر سيرنا سونييغا، ونيلسون خوسيه ميمبرينيو، وأوسمار رامون بينديل لوبيس، وريتشارد أليخاندر سابيدرا سيدينيو، وبيكتور مانويل دياس بيريس، وياديير أنطونيو بولانكو سيسنيروس،	أدريان ألخاندر أرانا، وأنخيل سيباستيان مارتينيس أرانا، وريتشارد دي خيسوس مارتينيس أرانا، وبرايان كيسلر أليمان، ولويس كارلوس بايي تينوكو، وماوريسيو خابيير بالينسيا مندوسا، وجون كريستوفر سيرنا سونييغا، وريتشارد ألخاندر سابيدرا سيدينيو، ويادر أنطونيو بولانكو سيسنيروس، ومايكل رودريغو ساموريو أندرسون، الاحتجاز تعسفي، الفئة الأولى كارلوس أنطونيو لوبيس كانو، وفرانسيسكو خابيير بينيدا غواتيمالا، وخايرو لينين سينتينو ريوس، وكاليد أنطونيو تورونيو مارادياغا، ومانويل دي خيسوس سوبالبارو برابو، ونيلسون خوسيه ميمبرينيو، وأوسمار رامون بيندل لوبيس، وبيكتور مانويل دياس بيريس، وميكائيل دابيد كاباييرو أيالا، وإدغارد أنطونيو أيالا بايي، الاحتجاز تعسفي، الفئتان الأولى والثالثة	أُطلِق سراح جميع الأفراد بقرار قضائي في 8 شباط/فبراير 2023، باستثناء السيد راموس، وجُرِّدوا من جنسيتهم وطُرِدوا من البلد وأُعلِن أنهم خونة. وصودِرت ممتلكاتهم. ولم يتلقوا أي تعويضات ولم يصدر أي أمر بإجراء أي تحقيق بشأن انتهاك حقوقهم. لم يُطلَق سراح السيد راموس لأنه رفض أن يُطرَد من البلد. ونُقِل إلى مرفق ذي حراسة مشددة دون إبلاغ عائلته. ولم يُعرف مكان وجوده لمدة 43 يوماً. وهو يواجه ظروف احتجاز سيئة وقد تدهورت حالته الصحية. (معلومات من المصدر)

رقم الرأي	الدولة (الدول)	ردّ الحكومة	الشخص المعني (الأشخاص المعنيون)	الرأي	المعلومات الواردة بشأن المتابعة
			وميكائيل دابيد كاباييرو أيالا، وإدغارد أنطونيو أيالا بايي، وميكائيل رودريغو ساموريو أندرسون		
				دينيس أنطونيو غارســيا خيرون وفانور أليخاندرو راموس وغوستابو أدولفو ميندوسا بيتيتا، الاحتجاز تعسفي، الفئات الأولى والثانية والثالثة	
2023/70	مصر	نعم	حسين عبد الرازق عبد الحفيظ إسماعيل ومحمد عبد الرازق عبد الحفيظ إسماعيل	الاحتجاز تعسفي، الفئتان الأولى والثالثة	لم تتخذ الحكومة أي إجراء لتنفيذ الرأي. ولا يزال كلا الفردين محتجزين ويتعرضان لسوء المعاملة في ظروف احتجاز سيئة. (معلومات من المصدر)
2023/71	أستراليا	لا (متأخر)	جيما تشول وزكريا تشول	الاحتجاز تعسفي، الفئات الأولى والثانية والرابعة والخامسة	أُطلق سراح كلا الفردين من مركز احتجاز المهاجرين في 10 و11 تشرين الثاني/نوفمبر 2023، على التوالي، بعد تقييم أنهما تأثر بقرار المحكمة العليا في أستراليا في قضية *NZYQ ضد وزير الهجرة والمواطنة وشؤون التعددية الثقافية* 37 HCA [2023]. (معلومات من المصدر)
2023/72	كوبا	لا (متأخر)	لويس أرماندو كروس أغيليرا	الاحتجاز تعسفي، الفئات الأولى والثانية والثالثة	لا يوجد
2023/73	كوبا	نعم	لورينسو روساليس فاخاردو	الاحتجاز تعسفي، الفئات الأولى والثانية والثالثة والخامسة	لا يوجد
2023/74	البحرين	نعم	حســن مشــيمع، وعبد الله عيســى عبد الله محروس، وعبد الوهاب حســين علي أحمد إسماعيل، وعبد الجليل رضي منصور مكي	الاحتجاز تعسفي، الفئات الأولى والثانية والثالثة والخامسة	لم تتخذ الحكومة أي إجراء لتنفيذ الرأي. وتدهورت الحالة الصحية للسيد مشيمع. (معلومات من المصدر)
2023/75	الاتحاد الروسي	لا	ياروسلاف فلاديميروفيتش تيموفييف	الاحتجاز تعسفي، الفئات الأولى والثانية والثالثة والخامسة	لا يوجد
2023/76	الاتحاد الروسي وبيلاروس	لا	أليكسي موسكاليف	الاتحاد الروسي: الاحتجاز تعسفي، الفئات الأولى والثانية والخامسة بيلاروس: الاحتجاز تعسفي، الفئتان الأولى والثالثة	لا يوجد
2023/77	الصين	لا (متأخر)	هـاليمـايمـايتي بيلياســي وعبـد الرحمن كويروانجيانغ ومولود هلال وباليدين ياشينغ	الاحتجاز تعسفي، الفئات الأولى والثالثة والخامسة	لا يوجد

(أ) قدمت الحكومة رداً متأخراً في 14 نيسان/أبريل 2023، بعد اعتماد الرأي.

(ب) في 15 آذار/مارس 2024، قدّمت حكومة المغرب طلباً لإعادة النظر في الرأي رقم 2023/23، وسينظر فيه الفريق العامل في دورة مقبلة.

(ج) قدمت الحكومة رداً متأخراً في 29 آب/أغسطس 2023، بعد اعتماد الرأي.

(د) قدمت الحكومة رداً متأخراً في 4 شباط/فبراير 2024، بعد اعتماد الرأي.

(هـ) قدمت الحكومة رداً متأخراً في 23 تشرين الثاني/نوفمبر 2023، بعد اعتماد الرأي.

(و) قدمت الحكومة رداً متأخراً في 20 شباط/فبراير 2024، بعد اعتماد الرأي.

3- إجراءات المتابعة

9- يبين الجدول أعلاه المعلومات التي تلقاها الفريق العامل حتى 30 حزيران/يونيه 2024 عملاً بإجراءات المتابعة التي اعتمدها الفريق العامل في دورته السادسة والسبعين، المعقودة في آب/أغسطس 2016.

10- ويتقدم الفريق العامل بالشكر إلى المصادر والحكومات لما قدمته من ردود في سياق إجراء المتابعة، ويدعو جميع الأطراف إلى التعاون وإرسال ردودها إليه. بيد أنه يلاحظ أن تقديم الردود لا يؤكد بالضرورة تنفيذ آرائه تنفيذاً كلياً. ويشجع الفريق العامل المصادر والحكومات على تقديم معلومات شاملة عن تنفيذ آرائه، بما في ذلك معلومات عن الإفراج عن الأفراد الذين يكونون موضوعاً لهذه الآراء، وتقديم معلومات ذات صلة أخرى مثل دفع التعويض و/أو جبر الضرر والتحقيق في الانتهاكات المزعومة وأي تغييرات أخرى تُدخل على التشريعات أو الممارسات وفقاً للتوصيات المقدمة.

4- الإفراج عن الأشخاص موضوع آراء الفريق العامل

11- يلاحظ الفريق العامل مع التقدير المعلومات التي وردته خلال الفترة المشمولة بالتقرير بشأن الإفراج عن الأشخاص الـ 38 التالية أسماؤهم، الذين كانوا موضوعاً لآرائه:

- أحمد عبد الله إبراهيم (الرأي رقم 2014/37، البحرين) - أُفرج عنه في 8 نيسان/أبريل 2024 بموجب مرسوم ملكي قضى بالعفو عنه؛
- علي مهدي حسن سعيد، وحسن مهدي حسن سعيد، ومحمود محمد علي مهدي (الرأي رقم 2015/41، البحرين) - أُفرج عنهم في 8 نيسان/أبريل 2024 بموجب مرسوم ملكي قضى بالعفو عنهم؛
- محمود عبد الله حسن الجزيري (الرأي رقم 2016/55، البحرين) - أُفرج عنه في 8 نيسان/أبريل 2024 بموجب مرسوم ملكي قضى بالعفو عنه؛
- سيد نزار نعمة باقر علي يوسف الوداعي (الرأي رقم 2018/51، البحرين) - أفرج عنه في 8 نيسان/أبريل 2024 بموجب مرسوم ملكي قضى بالعفو عنه؛
- حميد عبد الله حسن الدقاق (الرأي رقم 2018/79، البحرين) - أُفرج عنه في 8 نيسان/أبريل 2024 بموجب مرسوم ملكي قضى بالعفو عنه؛
- القاصر د. والقاصر غ.، اللذان يعرف الفريق العامل اسميهما (الرأي رقم 2019/73، البحرين) - أُفرج عنهما في 8 نيسان/أبريل 2024 بموجب مرسوم ملكي قضى بالعفو عنهما؛
- عيسى جابر إبراهيم حبيب حسن (الرأي رقم 2020/5، البحرين) - أُفرج عنه في 8 نيسان/أبريل 2024 بموجب مرسوم ملكي قضى بالعفو عنه؛
- حسين علي حسن خميس، وعلي حسين أحمد سلمان أحمد العلي، وأحمد محمد ميرزا حسن كاظم (الرأي رقم 2020/41، البحرين) - أُفرج عنهم في 8 نيسان/أبريل 2024 بموجب مرسوم ملكي قضى بالعفو عنهم؛
- علي مهدي عبد الحسين محمد عليوي، وحسن أسد جاسم جاسم نصيف، ونوح عبد الله حسن أحمد حسن العمروم (الرأي رقم 2020/87، البحرين) - أُفرِج عنهم في 8 نيسان/أبريل 2024 بموجب مرسوم ملكي قضى بالعفو عنهم؛

- بيرونيكا راسو كاساليس وإيريك إيبان راسو كاساليس (الرأي رقم 2021/14، المكسيك) – أُعلنت براءتهما وأُفرج عنهما في 3 كانون الثاني/يناير 2024؛
- عبد الحكيم امبارك محمد علي (الرأي رقم 2021/62، ليبيا) – أفرجت عنه قوات الردع الخاصة في 10 آذار/مارس 2024؛
- أحنف جازم (الرأي رقم 2022/22، سري لانكا) – أُعلِنت براءته في 12 كانون الأول/ديسمبر 2023 وأُفرج عنه دون قيد أو شرط. ولا يزال السيد جازم مدرجاً على القائمة السوداء التي وضعتها الحكومة، "قائمة أشخاص معيَّنين"؛
- رضا خندان مهابادي، وآرش غانجي، وكيفان باجان (الرأي رقم 2022/46، جمهورية إيران الإسلامية) – أُطلق سراح السيد خندان مهابادي والسيد غانجي في شباط/فبراير 2022، وأُطلق سراح السيد باجان في آذار/مارس 2022؛
- رولاند كارينيو غوتييريث (الرأي رقم 2022/48، جمهورية فنزويلا البوليفارية) – أُفرج عنه في 19 تشرين الأول/أكتوبر 2023 في انتظار المحاكمة؛
- ناجي فتيل (الرأي رقم 2022/65، البحرين) – أُفرج عنه في 8 نيسان/أبريل 2024 بموجب مرسوم ملكي قضى بالعفو عنه؛
- حميد سوداد (الرأي 2023/4، الجزائر) – أُطلق سراحه في 20 تموز/يوليه 2023 بموجب مرسوم رئاسي في الذكرى الحادية والستين لاستقلال الجزائر؛
- غوس كوستر (الرأي رقم 2023/14، أستراليا) – أفرج عنه من مركز احتجاز المهاجرين في 11 تشرين الثاني/نوفمبر 2023؛
- حسين علي جعفر محمد عبد الله وحسين علي حسن علي محمد مطر (الرأي رقم 2023/25، البحرين) – أُفرج عن السيد عبد الله في 8 نيسان/أبريل 2024 بموجب مرسوم ملكي قضى بالعفو عنه، وأُفرج عن السيد مطر إفراجاً مشروطاً في 15 نيسان/أبريل 2024 مع الالتزام بقضاء عقوبات بديلة في الفترة المتبقية من عقوبته؛
- رعد محسن غازي الحارس (الرأي رقم 2023/34، العراق) – أطلق سراحه في 29 كانون الثاني/يناير 2024 مع إسقاط جميع التهم الموجهة إليه؛
- أوليفييه فانديكاستيل (الرأي رقم 2023/37، جمهورية إيران الإسلامية) – أُفرج عنه في 26 أيار/مايو 2023 في إطار عملية تبادل للأسرى؛
- خالد العلي (الرأي رقم 2023/44، أستراليا) – أفرج عنه من مركز احتجاز المهاجرين في 11 تشرين الثاني/نوفمبر 2023؛
- حسن علي عبد الله راشد أحمد راشد (الرأي رقم 2023/47، البحرين) – أُفرج عنه في 8 نيسان/أبريل 2024 بموجب مرسوم ملكي قضى بالعفو عنه؛
- جهاد ماهر نافذ بني جابر (الرأي رقم 2023/60، إسرائيل) – أُفرج عنه في 30 آب/أغسطس 2023؛
- بيتر إبروفيير ميلز (الرأي رقم 2023/61 أستراليا) – أفرج عنه من مركز احتجاز المهاجرين في 16 شباط/فبراير 2024؛

- داريل رويس غارسيا (الرأي رقم 2023/62، كوبا) – أُفرج عنه بشروط في 27 تشرين الأول/أكتوبر 2023؛
- جيما تشول وزكريا تشول (الرأي رقم 2023/71، أستراليا) – أُطلق سراحهما من مركز احتجاز المهاجرين في 10 و11 تشرين الثاني/نوفمبر 2023، على التوالي.

12- ويعرب الفريق العامل عن امتنانه للحكومات التي أفرجت عن المحتجزين الذين كانوا موضوع آرائه، وإن كان يلاحظ أنّ عمليات الإفراج تلك لا تعني ضمناً دائماً تنفيذ آرائه تنفيذاً كاملاً. ويعرب عن أسفه لأنّ دولاً شتى لم تتعاون في تنفيذ الآراء، ويحث هذه الدول على أن تفعل ذلك على وجه الاستعجال. ويذكّر الفريق العامل بأن استمرار احتجاز هؤلاء الأفراد انتهاك متواصل لحقهم في الحرية بموجب المادتين 3 و9 من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، وفيما يخص الدول الأطراف، بموجب المادة 9 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية.

5- ردود فعل الحكومات بخصوص الآراء السابقة

13- تلقّى الفريق العامل، خلال الفترة المشمولة بالتقرير، عدة ردود من بعض الحكومات بشأن آرائه السابقة.

14- وفي مذكرة شفوية مؤرخة 28 تموز/يوليه 2023، اعترضت حكومة جمهورية إيران الإسلامية على الرأي رقم 2022/46 وأبلغت الفريق العامل أنها أفرجت عن السيد خندان مهابادي والسيد غانجي في شباط/فبراير 2022 والسيد باجان في آذار/مارس 2022. وذكرت الحكومة أن جميع الأفراد أُلقي عليهم القبض وأُدينوا على أساس المواد ذات الصلة من قانون العقوبات الإسلامي، وأن الإجراءات القانونية قد اتُّبِعت على النحو الواجب، وأن المتهمين قد مُنحوا الحق في الاستعانة بمحامٍ وفي الاستئناف. وذكرت الحكومة أنه لم تتم مقاضاة أي شخص لمجرد اعتناقه رأياً معيناً أو انتمائه إلى فئة أو جماعة أو مهنة معينة.

15- وفي مذكرة شفوية مؤرخة 28 آب/أغسطس 2023، رفضت حكومة الكاميرون التأكيدات الوقائعية والاستنتاجات القانونية الواردة في الرأي رقم 2022/59، بشأن 15 فرداً. وأكدت أن جميع الأفراد احتُجِزوا على أساس قانوني سليم، دون أي أسباب تمييزية. وأشارت إلى أنه، تماشياً مع مبادئ استقلال القضاء والفصل بين السلطات، لا يمكن للحكومة أن تصدر تعليمات للقضاة بشأن الإفراج عن الأفراد. وأضافت أنها ليست على علم بأي مخالفة ارتكبتها الحكومة تمس بالأشخاص موضوع الرأي، وأشارت إلى أن قانون الإجراءات الجنائية يمكنهم من تقديم شكوى.

16- وفي مذكرة شفوية مؤرخة 28 آب/أغسطس 2023، رفضت حكومة الكاميرون التأكيدات الوقائعية والاستنتاجات القانونية الواردة في الرأي رقم 2022/63، بشأن 10 أفراد. وأكدت أن جميع الأفراد احتجزوا على أساس قانوني سليم، بسبب ارتكابهم جرائم، واستفادوا من محاكمة عادلة. وأشارت إلى أنه، تماشياً مع مبادئ استقلال القضاء والفصل بين السلطات، لا يمكن للحكومة أن تأمر بالإفراج عن الأفراد المحتجزين في سياق الإجراءات القضائية. وأضافت أنها ليست على علم بأي مخالفة ارتكبتها الحكومة تمس بالأشخاص موضوع الرأي، وأشارت إلى أن قانون الإجراءات الجنائية يمكنهم من تقديم شكوى. وأكدت الحكومة أن هذا الرأي لا يعكس الواقع أو الإطار القانوني المحلي.

17- وفيما يتعلق بالرأي رقم 2022/66، المتعلق بزين العابدين محمد حسين (أبو زبيدة):

(أ) في مذكرة شفوية مؤرخة في 31 أيار/مايو 2023، كررت حكومة تايلاند ردها المؤرخ 4 تموز/يوليه 2022، مشيرة إلى أن الوكالات المعنية ليس لديها معلومات أو سجلات بشأن "إنشاء مركز احتجاز سري تابع لوكالة الاستخبارات المركزية الأمريكية"، أو بشأن ادعاءات احتجاز السيد حسين وتعذيبه وبشأن نقله وتسليمه إلى تايلاند و/أو منها. وأشار الفريق العامل إلى أن السلطات مستعدة

لإجراء مزيد من التحقيقات والتحقق من أي معلومات ملموسة قد تكون لدى الفريق العامل بشأن الجاني (الجناة) أو مكان احتجاز السيد حسين في تايلاند. وأشارت الحكومة أيضاً إلى دخول قانون منع وقمع التعذيب والاختفاء القسري B.E. 2565 حيز النفاذ في 22 شباط/فبراير 2023.

(ب) في مذكرة شفوية مؤرخة 31 آب/أغسطس 2023، أبلغت حكومة ليتوانيا الفريق العامل أن السيد حسين لا يزال محتجزاً في خليج غوانتانامو. وأضافت أن التعويضات التي حكمت بها المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان دُفعت للحسابات التي أشار إليها السيد حسين بمساعدة دبلوماسيين ليتوانيين. وقدمت الحكومة تفاصيل التحقيق الجاري الذي فتحته في أعقاب صدور حكم المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان. وأضافت الحكومة أنها اعتمدت، في 22 حزيران/يونيه 2023، القانون رقم XIV-2085 بشأن التعديلات على المواد 100-1 و100-3 و113-1 من القانون الجنائي، لجعل قانونها الوطني متوافقاً مع الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري. وأشارت الحكومة إلى أنها تواصل استكشاف سبل معالجة وضع السيد حسين.

(ج) في رسالة مؤرخة في 27 أيلول/سبتمبر 2023، ذكرت حكومة المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية أن السيد حسين بصدد رفع دعوى مدنية ضدها، وبالتالي لن يكون من المناسب أن ترد الحكومة على تفاصيل قضيته. ورفضت الحكومة الفكرة القائلة بأنها أخرت العملية القانونية وأكدت أنها ما زالت تشارك في الإجراءات الجارية. وأشارت إلى توجيهاتها المنقحة للموظفين البريطانيين الذين يعملون مع المحتجزين لدى جهات أخرى، التي تحدد المعايير المتوقعة من الموظفين العاملين لدى الحكومة.

(د) في رسالة مؤرخة في 29 أيلول/سبتمبر 2023، رفضت حكومة الولايات المتحدة الأمريكية التأكيدات الوقائعية والاستنتاجات القانونية الواردة في الرأي. وأشارت إلى أنها أحرزت تقدماً كبيراً نحو تخفيض عدد المحتجزين بشكل مسؤول وإغلاق معتقل خليج غوانتانامو وأن السيد حسين واحد من ثلاثة محتجزين لا يزالون مؤهلين للمراجعة من قبل مجلس المراجعة الدورية. وأضافت الحكومة أن التماس السيد حسين للحصول على أمر بالمثول أمام المحكمة يوجد قيد التقاضي في المحكمة الاتحادية.

(هـ) في مذكرة شفوية مؤرخة 11 تشرين الأول/أكتوبر 2023، أعربت حكومة المغرب عن عدم موافقتها التامة على هذا الرأي، وذكرت أن الفريق العامل لم يولِ الاعتبار الواجب للمعلومات والأدلة التي قدمتها الحكومة. وكررت الملاحظات التي أرسلتها رداً على البلاغ، وبعد إجراء التحقيقات، أكدت أن السيد حسين لم يكن في المغرب قط.

18- وفيما يتعلق بالآراء رقم 2022/69 و2023/14 و2023/44، أكدت حكومة أستراليا أن الأشخاص موضوع الرأي احتُجِزوا بشكل قانوني وأن احتجازهم ليس تعسفياً. وفيما يتعلق بالرأيين رقم 2023/14 ورقم 2023/44، أوضحت الحكومة أن المحكمة العليا في أستراليا رأت[4]، في 8 تشرين الثاني/نوفمبر 2023، أن المادتين 189 و196 لا تجيزان بشكل مقبول استمرار احتجاز المهاجرين إن لم يعد هناك احتمال حقيقي بأن يصبح ترحيل المحتجز ممكناً عملياً في المستقبل المنظور بشكل معقول.

19- وفيما يتعلق بالرأي رقم 2022/72، بشأن عبد الرحيم حسين الناشري:

(أ) في مذكرة شفوية مؤرخة 11 تشرين الأول/أكتوبر 2023، أعربت حكومة المغرب عن اختلافها التام مع هذا الرأي، وذكرت أن الفريق العامل لم يولِ الاعتبار الواجب للمعلومات والأدلة التي قدمتها الحكومة. وكررت الملاحظات التي أرسلتها رداً على البلاغ، وبعد إجراء التحقيقات، أكدت أن السيد الناشري لم يكن في المغرب قط.

(4) المحكمة العليا في أستراليا، *NZYQ ضد وزير الهجرة والمواطنة وشؤون الثقافات المتعددة* 37 HCA [2023].

(ب) في مذكرة شفوية مؤرخة 31 تشرين الأول/أكتوبر 2023، ذكرت حكومة ليتوانيا أنها ليست على علم بأي شكاوى قدمها السيد الناشري ضد ليتوانيا في المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان أو لدى أي هيئة من هيئات معاهدات حقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة. وأشارت الحكومة إلى أن جميع الطعون التي قدمها ممثلو السيد الناشري لإعلانه ضحية في الولايات القضائية الوطنية قد رُفضت بسبب عدم كفاية الأدلة التي تثبت أنه تعرض لأي ضرر مادي أو بدني أو معنوي نتيجة لأعمال غير قانونية ارتكبتها حكومة ليتوانيا.

(ج) في مذكرة شفوية مؤرخة 24 تشرين الثاني/نوفمبر 2023، أبلغت حكومة رومانيا الفريق العامل أنها ليس لديها معلومات إضافية عدا ما أبلغت به في سياق رصد لجنة وزراء مجلس أوروبا لتنفيذ حكم المحكمة الأوروبية لحقوق الإنسان. وأشارت الحكومة إلى أن قانوناً بشأن التصديق على الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري قد صيغت ونُشِرت في 20 شباط/فبراير 2023 على الموقع الشبكي لوزارة الخارجية.

20- وفي مذكرة شفوية مؤرخة 21 آب/أغسطس 2023، أبلغت حكومة الكويت الفريق العامل أن سميح موريس تواضروس بولز، موضوع الرأي رقم 2022/74، لم يقدم أي مطالبة بالتعويض أو أي شكوى جنائية إلى السلطات المختصة بشأن احتجازه التعسفي المزعوم. ولاحظت أن التشريعات القائمة توفر حماية فعالة من جميع أشكال الاعتداءات على الأشخاص وأي انتهاك للحريات الشخصية، وأن من غير الضروري إذاً إدخال أي تعديلات جديدة على التشريعات القائمة. وسلطت الضوء على أحكام الفصل الثالث من القانون رقم 31 لسنة 1970، التي تعدل بعض أحكام القانون الجنائي المتعلقة بإساءة معاملة الأفراد.

21- وفي مذكرة شفوية مؤرخة 15 أيلول/سبتمبر 2023، طعنت حكومة الجزائر في الاستنتاجات الواردة في الرأي رقم 2022/79 وأشارت إلى أن موضوع الرأي، محمد بابا نجار، احتُجز وحوكم وأُدين وفقاً للقانون الوطني واستفاد من جميع حقوقه. ورفضت الحكومة توصيات الفريق العامل بالإفراج عن السيد نجار ومنحه تعويضاً، وأشارت إلى أنها تمتثل لجميع المعاهدات الدولية من خلال مراجعة تشريعاتها المحلية عند التصديق على أي معاهدة دولية أو صك دولي.

22- وفي مذكرة شفوية مؤرخة في 8 تشرين الأول/أكتوبر 2023، نفت حكومة أوزبكستان التأكيدات الوقائعية الواردة في الرأي رقم 2022/83، وقدمت مزيداً من التفاصيل بشأن الإجراءات المتخذة ضد الشخص موضوع الرأي، أوتابيك ساتوري. وتؤكد الحكومة أن السيد ساتوري احتُجز وحُكم عليه وفقاً للقوانين المحلية. وتناولت بالتفصيل التدابير المتخذة لضمان الحماية الفعالة للحقوق والحريات المدنية، بما في ذلك الحق في الأمن الشخصي؛ ومنع حالات التعذيب والمعاملة القاسية والمهينة والمذلة للأشخاص المحتجزين من قبل وكالات إنفاذ القانون؛ وتحسين عمل المؤسسات العقابية، بما في ذلك تركيب كاميرات مراقبة في مرافق الاحتجاز وغرف التحقيق.

23- وفي رسالة مؤرخة في 15 تشرين الثاني/نوفمبر 2023، قدمت حكومة البحرين تعليقات على الرأي رقم 2023/2، بشأن السيد السنكيس. وأكدت أن جميع النزلاء يمكنهم التواصل مع أسرهم على قدم المساواة ودون تمييز، وأن السجلات تشير إلى أن السيد السنكيس كان قادراً على إجراء وتلقي مكالمات هاتفية وتلقي زيارات، على عكس ما جاء في الرأي. وفيما يخص الادعاءات المتعلقة بمصادرة المواد البحثية الخاصة بالسيد السنكيس، تؤكد الحكومة أن مراجعة قد أُجرِيت وأن المواد البحثية قد أُعيدت إلى السيد السنكيس ولكنه رفض استلامها.

24- وفي مذكرة شفوية مؤرخة 18 تشرين الأول/أكتوبر 2023، اعترضت حكومة كازاخستان على الرأي رقم 2023/11 بشأن السيد ماماي، وقدمت تفسيراً بشأن وضعه والإجراءات المتخذة ضده. وتناولت

بالتفصيل الخطوات المتخذة لتبسيط إجراءات تسجيل الأحزاب السياسية وتحسين العملية الانتخابية، كجزء من التحديث السياسي في البلد. وأبلغت الحكومة الفريق العامل أيضاً أنها تقوم بعمل واسع النطاق، في إطار الإصلاح السياسي، بما في ذلك تنقيح التشريعات الجنائية والإدارية، وأشارت إلى أنها ستنظر في التعديلات ذات الصلة، بما في ذلك التعديلات التي أثيرت في الرأي، لتحسين التشريعات الجنائية والإدارية.

25- وفي مذكرة شفوية مؤرخة 24 تشرين الأول/أكتوبر 2023، رفضت حكومة جمهورية إيران الإسلامية الاستنتاجات الواردة في الرأي رقم 2023/37 بشأن السيد فانديكاستيل. وذكرت الحكومة أن السيد فانديكاستيل احتُجز وأُدين بموجب معايير الشريعة الإسلامية واللوائح الإجرائية، وطبقاً للقانون الدولي. وقد أُدين وحُكِم عليه بعد محاكمة عادلة، وأُطلق سراحه بعد ذلك في إطار عملية تبادل للأسرى في 26 أيار/مايو 2023.

26- وفي 15 حزيران/يونيه 2024، أبلغت حكومة الجمهورية الدومينيكية الفريق العامل أنها ترفض البيانات الوقائعية والقانونية الواردة في الرأي رقم 2023/46 بشأن السيد رودريغيس سانشيس. وأشارت إلى أن السيد رودريغيس سانشيس احتُجِز بصورة قانونية بموجب القانون الوطني وأن القضاة في الجمهورية الدومينيكية مستقلون وبالتالي كان ينبغي استنفاد سبل الانتصاف المحلية الداخلية قبل أن يقدم السيد رودريغيس سانشيس قضيته إلى الفريق العامل. وأضافت الحكومة أن هذا الرأي يشكل تدخلاً خطيراً يهدد استقلال القضاء في الجمهورية الدومينيكية.

6- طلبات إعادة النظر في الآراء المعتمدة

27- نظر الفريق العامل في طلبات إعادة النظر في الآراء التالية:

- الرأي رقم 2021/70 بشأن روبرت بيثر وخالد رضوان (العراق)
- الرأي رقم 2022/5 بشأن عبد الله أحمد فالح أحمد الطائي (العراق)
- الرأي رقم 2022/29 بشأن عمر وسالم وسراح الجبري (المملكة العربية السعودية)
- الرأي رقم 2022/30 بشأن عبد الرحمن السدحان (المملكة العربية السعودية)
- الرأي رقم 2022/31 بشأن سليمان الريسوني (المغرب)
- الرأي رقم 2022/36 بشأن حسين أبو الخير (المملكة العربية السعودية)
- الرأي رقم 2022/50 بشأن سلطانة خيا ولوارا خيا (المغرب)
- الرأي رقم 2022/57 بشأن كريم ماسيموف (كازاخستان)
- الرأي رقم 2022/62 بشأن حسين بن عبد الله بن يوسف الصادق (المملكة العربية السعودية)
- الرأي رقم 2022/84 بشأن عبد الرحمن محمد فرحانة (المملكة العربية السعودية)
- الرأي رقم 2023/11 بشأن زنبولات ماماي (كازاخستان)
- الرأي رقم 2023/17 بشأن عايدة الغامدي وعادل الغامدي (المملكة العربية السعودية)
- الرأي رقم 2023/26 بشأن سفر بن عبد الرحمن الحوالي (المملكة العربية السعودية)
- الرأي رقم 2023/27 بشأن سلمى بنت سامي بن عبد المحسن الشهاب ونورة بنت سعيد القحطاني (المملكة العربية السعودية)

- الرأي رقم 2023/39 بشأن عبد العزيز جمعة (توغو)
- الرأي رقم 2023/52 بشأن بيوتر بوتسكو (بيلاروس)

28- وبعد دراسة طلبات إعادة النظر في الآراء، قرر الفريق العامل الإبقاء على آرائه كما هي على أساس أن الطلبات المقدمة لم يستوف أي منها المعايير المبينة في الفقرة 21 من أساليب عمله.

7- الأعمال الانتقامية والترهيبية ضد الأفراد الذين يتعاونون مع الفريق العامل

29- يلاحظ الفريق العامل ببالغ القلق أنه لا يزال يتلقى معلومات، بما في ذلك في سياق إجرائه المتعلق بالمتابعة، عن ارتكاب أعمال انتقامية وترهيبية يواجهها أفراد كانوا موضوع نداء عاجل أو رأي أو أدت قضاياهم إلى صدور توصية عن الفريق العامل. ويشدد الفريق العامل على أنّ أيّ أعمال من هذا القبيل غير مقبولة على الإطلاق، ويهيب بجميع الدول أن توقف هذه الأعمال فوراً.

30- وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، تلقى الفريق العامل ادعاءات بارتكاب أعمال انتقامية و/أو ترهيبية ضد:

- أليكسي غورينوف (الرأي رقم 2022/78، الاتحاد الروسي)[5]؛
- هانغ تونغ تشاو (الرأي رقم 2023/30، هونغ كونغ، الصين)[6]؛
- روبيرتو بيريس فونسيكا (الرأي رقم 2023/51، كوبا)[7].

31- ويذكر الفريق العامل بأن مجلس حقوق الإنسان دعا الحكومات في قراريه 2/12 و24/24 إلى منع جميع أعمال الترهيب أو الانتقام التي تستهدف الأشخاص الذين يسعون إلى التعاون، أو كانوا قد تعاونوا، مع الأمم المتحدة وممثليها وآلياتها في مجال حقوق الإنسان، أو من قدموا لهم شهادات أو معلومات، وإلى الامتناع عن هذه الأعمال. ويشجع الفريق العامل الدول على اتخاذ جميع التدابير الممكنة لمنع الأعمال الانتقامية.

(5) بعد اعتماد الرأي رقم 2022/78، أفادت التقارير بأن السلطات زادت من التدابير العقابية ضد السيد غورينوف. وفي شباط/فبراير 2023، خضع لإجراء إداري خاص بالأشخاص المعرضين للهروب، وبموجبه يجب عليه أن يتقدم بتقرير عرض كل ساعتين يُطلب منه خلاله الاعتراف بأنه معرض للهروب، بما في ذلك في الليل. وبالإضافة إلى ذلك، وُضع السيد غورينوف في وحدة الفصل العقابي من 7 أيلول/سبتمبر إلى 25 تشرين الأول/أكتوبر 2023. وفي نهاية شهر أيلول/سبتمبر 2023، بدأت لجنة التحقيق في الاتحاد الروسي لمنطقة فلاديمير في رفع قضية جنائية ثانية ضد السيد غورينوف بتهم تتعلق بالإرهاب.

(6) تذكر الحكومة في ردها المتأخر على البلاغ أن أي تدخل في قضية السيدة تشاو يتعارض مع مبدأ عدم جواز مناقشة قضية توجد أمام القضاء. وذكرت الحكومة أيضًا، في ردها المتأخر، أن هناك "مغالطات" في كل ما قدمه المصدر، وأن القانون العام ينص على أن نشر بيانات القصد منها التدخل في إقامة العدل أو عرقلته أو القيام بأعمال بنفس القصد، قد يشكل "ازدراءً جنائياً للمحكمة" ويؤدي إلى مسؤوليات جنائية. ووفقاً للمعلومات الواردة، هناك مخاوف من أن يؤدي ما قدمه المصدر إلى الفريق العامل بشأن احتجاز السيدة تشاو إلى مسؤولية جنائية وقد يشكل "ازدراءً جنائياً للمحكمة"، في ضوء رد الحكومة.

(7) بعد إبلاغ الحكومة بالرأي، تفيد التقارير بأنها لم تفرج عن السيد بيريس فونسيكا، مما أدى إلى تفاقم حالته. وفي تشرين الأول/أكتوبر وتشرين الثاني/نوفمبر 2023، يُدعى أن السلطات علّقت حقه في الاتصالات الهاتفية لعدة أسابيع. وفي 15 كانون الثاني/يناير 2024، حُرم السيد بيريس فونسيكا من الحصول على المساعدة الطبية حتى 9 شباط/فبراير 2024 بعد تعرضه لوعكة صحية طارئة. وفي كانون الثاني/يناير 2024، وجد السيد بيريس فونسيكا رسالة على سريره تحتوي على تهديد بقتله. وتكرر هذا التهديد نفسه شفوياً من قبل سجناء أعضاء في مجلس التأديب التابع للمؤسسة العقابية. وتفيد التقارير بأن السيد بيريس فونسيكا يواجه مضايقات مستمرة من قبل مسؤول في وزارة الداخلية، بما في ذلك من خلال الاستدعاءات والاستجوابات تحت الإكراه، دون حضور محامٍ. ويُزعم أن السلطات قد أشارت إلى أن السيد بيريس فونسيكا لن يُفرَج عنه مبكراً.

8- النداءات العاجلة

32- خلال الفترة من 1 كانون الثاني/يناير إلى 31 كانون الأول/ديسمبر 2023، أحال الفريق العامل 71 نداءً عاجلاً إلى 28 حكومة، وأحالها في 21 حالة إلى جهات فاعلة أخرى، كما أحال 111 رسالة ادعاء وغيرها من الرسائل إلى 56 حكومة، وأحالها في 12 حالة إلى جهات فاعلة أخرى، بشأن أفراد محددي الهوية لا يقل عددهم عن 354 فرداً.

33- وفيما يلي قائمة الدول وغيرها من الجهات المعنية بالنداءات العاجلة: الاتحاد الروسي (1)، وإثيوبيا (1)، وإسبانيا (1)، وأستراليا (1)، وإسرائيل (1)، وألمانيا (1)، والإمارات العربية المتحدة (1)، وإيران (جمهورية - الإسلامية) (9)، وبلجيكا (1)، وبنغلاديش (2)، وبيلاروس (5)، وتركيا (1)، والجزائر (1)، وجمهورية كوريا (1)، وجنوب أفريقيا (1)، وجنوب السودان (1)، وسنغافورة (2)، والسودان (1)، والصين (2)، وكندا (1)، ومصر (1)، والمغرب (1)، والمملكة العربية السعودية (4)، والمملكة المتحدة (2)، والنمسا (1)، ونيكاراغوا (1)، وهولندا (1)، والولايات المتحدة الأمريكية (4)؛ وجهات فاعلة أخرى (21)[8].

34- ووجه الفريق العامل، وفقاً للفقرات 22 إلى 24 من أساليب عمله، انتباه كل حكومة من الحكومات المعنية إلى الحالة المحددة المبلغ عنها، دون حكم مسبق على ما إذا كان الاحتجاز تعسفياً أم لا، وناشدها، غالباً بالاشتراك مع مكلفين آخرين بولايات في إطار الإجراءات الخاصة، أن تتخذ التدابير اللازمة لضمان احترام حقوق المحتجزين في الحياة والحرية والسلامة البدنية والنفسية.

35- وفي النداءات التي أشير فيها إلى الحالة الصحية الحرجة لأشخاص معينين أو إلى ظروف خاصة مثل عدم تنفيذ أمر محكمة بالإفراج عن شخص ما أو عدم إنفاذ رأي سابق للفريق العامل يلتمس فيه الإفراج عن هذا الشخص، طلب الفريق اتخاذ جميع التدابير اللازمة للإفراج الفوري عن الشخص المحتجز. ووفقاً لقرار مجلس حقوق الإنسان 2/5، أدمج الفريق العامل في أساليب عمله المقتضيات المتصلة بالنداءات العاجلة الواردة في مدونة قواعد السلوك لأصحاب الولايات في إطار الإجراءات الخاصة لمجلس حقوق الإنسان، ودأب على تطبيقها.

36- وخلال الفترة المشمولة بالاستعراض، بعث الفريق العامل أيضاً 111 رسالة ادعاء ورسائل أخرى إلى جهات فاعلة أخرى (12) وإلى 56 دولة، هي: الاتحاد الروسي (7، بما في ذلك رسالة أخرى)، وإثيوبيا (1)، وأذربيجان (1)، والأرجنتين (1)، والأردن (1)، وإسبانيا (1)، وألمانيا (1)، وإندونيسيا (1)، وأوزبكستان (2)، وأوغندا (1)، وإيران (جمهورية - الإسلامية) (4)، وباكستان (2)، والبحرين (3، بما في ذلك رسالة أخرى)، وبنغلاديش (2)، وبيرو (1)، وبيلاروس (3)، وتايلند (1)، وتركيا (1)، وتونس (2)، وجمهورية تنزانيا المتحدة (1)، والجمهورية الدومينيكية (1)، والجمهورية العربية السورية (2)، وجمهورية لاو الديمقراطية الشعبية (1)، ورواندا (1)، وزمبابوي (1)، وسان تومي وبرينسيبي (1)، وسري لانكا (5، بما في ذلك رسالتان أخريان)، والسلفادور (2)، والسنغال (1)، والسويد (1)، وسيراليون (1)، وشيلي (1)، وصربيا (1)، والصين (6)، وطاجيكستان (2، بما في ذلك رسالة أخرى)، وفرنسا (2)، وفنزويلا (جمهورية - البوليفارية) (1)، وفييت نام (2)، وقطر (1)، وكمبوديا (1)، وكوبا (1)، وكولومبيا (1)، وليبيا (1)، ومالي (رسالة أخرى)، ومصر (3)، والمكسيك (4)، والمملكة العربية السعودية (2)، والمملكة المتحدة (3، بما في ذلك رسالة أخرى)، والنيجر (1)، ونيجيريا (1)، ونيكاراغوا (1)، والهند (3، بما في ذلك رسالة أخرى)، وهندوراس (2)، والولايات المتحدة (2)، واليابان (رسالة أخرى)، واليونان (1).

(8) يمكن الاطلاع على النص الكامل للنداءات العاجلة في www.ohchr.org/EN/HRBodies/SP/Pages/CommunicationsreportsSP.aspx.

37- ويود الفريق العامل أن يعرب عن شكره للحكومات التي استجابت لنداءاته واتخذت خطوات لتزويده بمعلومات عن حالة الأفراد المعنيين، وبخاصة الحكومات التي أفرجت عن هؤلاء الأفراد. ويذكّر الفريق العامل بأن مجلس حقوق الإنسان شجع جميع الدول، في الفقرة 4(و) من مرفق قراره 1/5، على التعاون والانخراط الكاملين مع آليات الأمم المتحدة لحقوق الإنسان.

باء- الزيارات القطرية

1- طلبات الزيارات

38- خلال عام 2023، أرسل الفريق العامل رسائل تذكيرية بطلباته السابقة لزيارة كولومبيا (16 كانون الثاني/يناير 2023) وأستراليا (30 تشرين الأول/أكتوبر 2023) وجمهورية كوريا (30 تشرين الأول/أكتوبر 2023) وكازاخستان (31 تشرين الأول/أكتوبر 2023) وتركيا (31 تشرين الأول/أكتوبر 2023) وأوزبكستان (31 تشرين الأول/أكتوبر 2023) وتونس (2 تشرين الثاني/نوفمبر 2023).

2- ردود الحكومات على طلبات إجراء زيارات قطرية

39- أشارت سلطات كندا، في مذكرة شفوية مؤرخة 6 شباط/فبراير 2023، إلى استعدادها لاستضافة زيارة الفريق العامل في الفترة من 27 تشرين الثاني/نوفمبر إلى 8 كانون الأول/ديسمبر 2023. ولما كان الفريق العامل في وضع لا يسمح له بإجراء الزيارة خلال تلك الفترة، فقد نوقشت التواريخ المحتملة لعام 2024. وفي مذكرة شفوية مؤرخة 22 أيار/مايو 2023، وجهت الحكومة دعوة إلى الفريق العامل للقيام بالزيارة في الفترة من 13 إلى 24 أيار/مايو 2024، وقبلها الفريق العامل.

40- وفي عام 2023، ناقش الفريق العامل وممثلو البعثة الدائمة لأستراليا لدى مكتب الأمم المتحدة والمنظمات الدولية الأخرى في جنيف المواعيد المحتملة لزيارة قطرية. وفي 14 تشرين الثاني/نوفمبر 2023، أشار ممثلو البعثة الدائمة لأستراليا إلى استعداد حكومة أستراليا لاستضافة زيارة من الفريق العامل في آذار/مارس 2025.

41- وفي 30 تشرين الأول/أكتوبر 2023، عقب تبادل الآراء في السابق بين الفريق العامل والبعثة الدائمة لجمهورية كوريا لدى مكتب الأمم المتحدة والمنظمات الدولية الأخرى في جنيف في عام 2022، كرر الفريق العامل اهتمامه بالقيام بزيارة رسمية إلى جمهورية كوريا واقترح أن تتم الزيارة خلال النصف الثاني من عام 2024. وفي 29 تشرين الثاني/نوفمبر 2023، أبلغت البعثة الدائمة الفريق العامل بأن بإمكانه أن يقوم بزيارة قطرية إلى جمهورية كوريا في النصف الثاني من عام 2025 في تواريخ معينة تُحدَّد فيما بعد.

ثالثاً- المسائل المواضيعية

42- خلال الفترة المشمولة بالتقرير، نظر الفريق العامل في المسائل المواضيعية التالية التي أثيرت في آرائه وممارساته السابقة.

الاحتجاز التعسفي والأحكام الإلزامية

43- الأحكام الدنيا الإلزامية هي أحكام جنائية تنطوي على عقوبات دنيا يحددها القانون التشـــريعي. ووفقاً للجنة المعنية بحقوق الإنسان، فإن الأحكام الدنيا الإلزامية "تستند فقط إلى فئة الجريمة التي أدين بها الجاني، دون النظر إلى الظروف الشخصية للمتهم أو ظروف الجريمة المعينة"[9].

44- وتتمتع الدول بهامش واسع من السلطة التقديرية في تحديد السياسات الجنائية التي تخدم المصلحة العامة على أفضـل وجه في ولاياتها القضـائية. ولكن، على الرغم من أن فرض عقوبة سـجنية طويلة المدة على جريمة كان من الممكن أن يُحكم عليها بعقوبة مخففة أو مشـروطة فقط في بلد آخر لا يعتبر تعسـفياً بصورة تلقائية، فإن الفريق العامل يرى أن التعسف قد ينشأ مع ذلك عن أنظمة الأحكام الإلزامية.

45- وحتى لا يكون الاحتجاز تعسفياً، يجب ألا يُفرَض إلا بعد تقييم مدى معقوليته وضرورته وتناسبه في ضوء ظروف الجاني والجريمة المعنية[10]. وقد سبق للفريق العامل أن أشار إلى أن الطبيعة الإلزامية للعقوبة تمنع السلطات القضـائية من إجراء أي تقييم من هذا القبيل وتعيق السلطة التقديرية القضـائية في إصدار الأحكام[11].

46- ويشـعر الفريق العامل بالقلق إزاء الأثر السـلبي للأحكام الدنيا الإلزامية على حقوق الشـخص المحتجز وغيره من المحتجزين، وكذلك على نظام السـجن بشـكل عام[12]. وعلى وجه الخصـوص، تؤثر هذه الأحكام تأثيراً غير متناسـب وسـلبياً على الفئات الضـعيفة بشـكل خاص بالفعل، مثل الأحداث، والأشخاص ذوي الإعاقات النفسية – الاجتماعية، ومجموعات السكان الأصليين، والأقليات العرقية[13].

47- ويؤكد الفريق العامل على أهمية تشـجيع اسـتخدام التدابير غير الاحتجازية كبديل للسـجن. ووفقاً للقواعد النموذجية الدنيا للتدابير غير الاحتجازية (قواعد طوكيو)، ينبغي للبلدان أن تضـع تدابير غير احتجازية وتتيحها للسلطة القضائية من أجل توفير قدر أكبر من المرونة لجعل الأحكام متناسبة مع طبيعة الجريمة وخطورتها، والحد من اسـتخدام عقوبة السـجن، ومراعاة احتياجات الجاني إلى إعادة التأهيل[14]. ويعرب الفريق العامل عن قلقه من أن إصـدار الأحكام الدنيا الإلزامية يتعارض مع هذه المتطلبات، وأنه، إذ يتجاهل الاحتياجات الفردية لكل محتجز، يعيق إعادة إدماجهم في المجتمع بنجاح.

48- ويلاحظ الفريق العامل كذلك أن الجرائم المتصـلة بالمخدرات ما زال يعاقب عليها بالإعدام في أكثر من 30 دولة، وأن عقوبة الإعدام غالباً ما تكون إلزامية في جرائم أخرى غير القتل[15]. وقد ذكر الفريق العامل مراراً وتكراراً أن فرض عقوبة الإعدام على الجرائم المتعلقة بالمخدرات لا يتوافق مع المعايير الدولية بشأن إصدار عقوبة الإعدام[16]. ويشدد على أن الدول التي لم تلغِ بعد عقوبة الإعدام لا يجوز لها أن تفرضـها إلا على "أشـد الجرائم خطورة"، التي تنطوي على القتل العمد، والجرائم المتعلقة بالمخدرات

(9) اللجنة المعنية بحقوق الإنسان، قضية *تومبسون ضد سانت فنسنت وجزر غرينادين*، البلاغ رقم 1998/806، الفقرة 8-2.

(10) اللجنة المعنية بحقوق الإنسان، التعليق العام رقم 35(2014)، الفقرة 12.

(11) A/HRC/54/51/Add.1، الفقرة 47؛ وانظر، على سبيل المثال، الرأي رقم 2022/5، الفقرة، 101.

(12) E/CN.4/2006/7/Add.3، الفقرتان 63 و64.

(13) A/HRC/36/28، الفقرة 13؛ والوثيقة CERD/C/USA/CO/7-9، الفقرة 20؛ والوثيقة A/HRC/33/61/Add.2، الفقرة 69؛ وانظر أيضاً الوثيقة CERD/C/304/Add.101، الفقرة 16؛ والوثيقة CCPR/C/AUS/CO/6، الفقرة 39.

(14) انظر القاعدة 1-5.

(15) انظر، على سبيل المثال، الرأي رقم 2018/90؛ وE/CN.4/2006/7/Add.3، الفقرتين 63 و64.

(16) A/HRC/47/4، الفقرة 41. انظر أيضاً الرأي رقم 2022/36 الفقرة 109.

لا تستوفي هذه العتبة[17]. ويجب على المحاكم التي تصدر الحكم، عندما تبت في أي قضية قد يُطبَّق فيها حكم الإعدام، أن تضع في اعتبارها ظروف الجاني الشخصية ودقائق ملابسات الجريمة، بما فيها عناصرها المخفِّفة تحديداً. وحسبما أعربت عنه اللجنة المعنية بحقوق الإنسان في تعليقها العام رقم 36(2018)، إن أحكام الإعدام الإلزامية تكون تعسفية بطبيعتها عندما لا تترك للمحاكم المحلية أي سلطة تقديرية بشأن تصنيف الجريمة كجريمة تستوجب عقوبة الإعدام وبشأن ما إذا كان ينبغي إصدار حكم الإعدام في الظروف الخاصة للجاني[18].

49- وقد أدت الأحكام الدنيا الإلزامية والأحكام الطويلة بشكل غير متناسب في الجرائم المتعلقة بالمخدرات في بعض الأحيان إلى إصدار أحكام أطول من تلك الصادرة في جرائم عنف خطيرة من قبيل القتل والاغتصاب. ويؤدي هذا الأمر إلى الإفراط في الحبس واكتظاظ السجون[19]، وكلاهما يضع موضع الشك مسألة الامتثال لحق جميع الأشخاص المحرومين من حريتهم في أن يعاملوا بإنسانية واحترام لكرامة الإنسان، الذي تكفله المادة 10 من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية ومعايير أخرى مثل قواعد الأمم المتحدة النموذجية الدنيا لمعاملة السجناء (قواعد نيلسون مانديلا) وقواعد الأمم المتحدة لمعاملة السجينات والتدابير غير الاحتجازية للمجرمات (قواعد بانكوك).

50- وقد دعا الفريق العامل إلى إجراء إصلاحات لضمان تناسب الأحكام الصادرة في الجرائم المتعلقة بالمخدرات. وأوصى الدول تحديداً بمراجعة سياساتها الجنائية وتشريعاتها المتعلقة بالمخدرات بهدف تخفيض الحدين الأدنى والأقصى للعقوبات وإلغاء تجريم الاستعمال الشخصي للمخدرات وجرائم المخدرات البسيطة[20].

51- وختاماً، على الرغم من أن الأحكام الدنيا الإلزامية لا تجعل الاحتجاز تعسفياً بصورة تلقائية، فإنها تشكل خطراً كبيراً في أن تؤدي إلى حالات يمكن وصفها بالتعسفية. ونظراً لإلغاء السلطة التقديرية القضائية أثناء إصدار الأحكام، فإن الأحكام الدنيا الإلزامية تتعارض مع شرط أن يكون الحرمان من الحرية مبرَّراً وكافياً وضرورياً ومتناسباً مع الهدف المنشود.

رابعاً- الاستنتاجات

52- في عام 2023، واصل الفريق العامل تناول العدد الكبير من الطلبات التي وردت إليه، بما في ذلك من خلال إجرائه العادي المتعلق بالبلاغات. وأُعطيت الأولوية لاعتماد الآراء، مما أسفر عن اعتماد ما مجموعه 77 رأياً، بشأن 173 شخصاً في 39 بلداً.

53- ويلاحظ الفريق العامل بقلق انخفاض معدل الردود الواردة من الدول في إطار إجرائه العادي المتعلق بالبلاغات. وعلى وجه الخصوص، قدمت الدول في الوقت المناسب رداً على رسائل الفريق العامل وطلباته الخاصة بالمعلومات في حوالي 40 في المائة من الحالات التي اعتمد فيها رأياً في عام 2023. ولكن الفريق العامل تلقى معلومات متابعة إما من المصدر أو من الحكومة المعنية في حوالي 69 في المائة من الحالات.

(17) انظر https://www.ohchr.org/en/press-releases/2022/12/saudi-arabia-un-experts-call-immediate-moratorium-executions-drug-offences.

(18) انظر الفقرة 37.

(19) مكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة، *دليل الاستراتيجيات الرامية إلى الحد من الاكتظاظ في السجون* (2013)، الصفحة 26؛ و E/CN.4/2006/7/Add.3، الصفحة 2 والفقرة 63.

(20) A/HRC/47/40، الفقرة 38.

54- ويواصل الفريق العامل الاستجابة لأكبر عدد ممكن من الطلبات المقدمة إليه ليتخذ إجراءات، كما يواصل معالجة القضايا في الوقت المناسب وبطريقة فعالة وفقاً للفقرة 16 من قرار مجلس حقوق الإنسان 8/51، غير أنه لا يزال يواجه تراكم مستمر للقضايا.

55- وعلى مدى الفترة المشمولة بالتقرير، واصل الفريق العامل استجلاء مسائل مواضيعية مختلفة من أجل مساعدة الأطراف المعنية على منع الاحتجاز التعسفي. وشمل ذلك، في هذا التقرير، تناول مادة الاحتجاز التعسفي والأحكام الإلزامية المواضيعية بالتفصيل.

56- ويلاحظ الفريق العامل بقلق أن غالبية القضايا المعروضة عليه تتعلق باحتجاز المعارضين السياسيين والمنشقين وغيرهم من الأفراد الذين يمارسون حقوقهم المدنية والسياسية. ويذكِّر بأن الاحتجاز، عندما يكون ناجماً عن الممارسة الفعلية لهذه الحقوق، يكون هناك افتراض قوي بأنه يشكل انتهاكاً للقانون الدولي، لا سيما على أساس التمييز القائم على الآراء السياسية أو غيرها من الآراء.

خامساً- التوصيات

57- يكرر الفريق العامل دعوته الموجهة إلى الدول لكي تواصل زيادة تعاونها معه فيما يخص الردّ على الرسائل العادية وغيرها من الرسائل، فتقدم له من خلال إجراءات المتابعة تقارير عن تنفيذ آرائه (بما في ذلك عن توفير سبل الانتصاف والجبر المناسبة لضحايا الاحتجاز التعسفي)، وتستجيب لطلبات الزيارات القطرية.

58- ويدعو الفريق العامل الدول إلى مراجعة التشريعات التي تفرض الحد الأدنى الإلزامي للأحكام لضمان قدرة السلطات القضائية على تقييم مدى تناسب الأحكام مع الظروف الفردية في كل قضية ومراجعة الأحكام التي سبق فرضها لضمان امتثالها لمقتضيات الضرورة والتناسب.

59- ويكرر الفريق العامل دعوته إلى الدول لتعديل التشريعات والمبادئ التوجيهية لإصدار الأحكام بحيث تنص على أحكام متناسبة فيما يخص الجرائم المتصلة بالمخدرات[21]. وينبغي للمحاكم أن تنظر فيما إذا كان الشخص المتهم بجريمة متصلة بالمخدرات له دور أقل أو ثانوي وما إذا كان ضحية للاتجار بالبشر أو تعرض للإكراه، أو ما إذا كانت هناك أي عوامل مخففة أخرى.

60- ويحث الفريق العامل الدول على إنهاء استخدام الاحتجاز كأداة ضد المعارضين السياسيين والمنشقين وغيرهم من الأفراد الذين يمارسون حقوقهم المدنية والسياسية.

61- ويحث الفريق العامل الدول على أن توفر موارد بشرية كافية ويمكن التنبؤ بها لتمكينه من الوفاء بولايته بطريقة فعالة ومستدامة.

62- ويردد الفريق العامل مرة أخرى الدعوة التي وجهها مفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان في كانون الثاني/يناير 2023 لوضع حد نهائي للاحتجاز التعسفي. ويهيب الفريق العامل بالحكومات إلى أن تتخذ، دون تأخير، الخطوات الإضافية اللازمة لمعالجة حالة جميع الأفراد المحتجزين تعسفاً، بوسائل منها ضمان الإفراج عنهم ومنحهم حقاً قابلاً للإنفاذ في التعويض وغيره من أشكال الجبر.

(21) A/HRC/47/40، الفقرة 126(ل).